

قرار رقم 173 بتاريخ 2 غشت 2021 بشأن
فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة
بالكتابة العامة لإقليم بني ملال

ان وزير الداخلية

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 611.05 في 14 محرم 1426 (23 فبراير 2005) بتحديد تنظيم العمالات والأقاليم وعمالات المقاطعات والباشوات كما تم تغييره وتتميمه؛
- ✓ وعلى منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2757.21 بتاريخ الصادر في 14 ربيع الأول 1443 الموافق ل 21 أكتوبر 2021 يتفويض الامضاء والمصادقة على الصحفيات؛
- ✓ بناء على القرار العامل رقم 42 بتاريخ 16 فبراير 2024 المتعلق بتعديل الهيكل التنظيمي لإقليم بني ملال.

يقرر ما يلى

المادة الأولى: يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب المسؤولية التالية بالكتابة العامة لإقليم بني ملال:

رؤساء المصالح
رئيس مصلحة العمل الاقتصادي والمراقبة بقسم الشؤون الاقتصادية والتنسيق
رئيس مصلحة المجالس المنتخبة واللوائح الانتخابية بقسم الجماعات الترابية
رئيس مصلحة التنمية القروية بقسم الشؤون القروية
رئيس مصلحة صيانة البنى التحتية وتدبير الفعاليات بقسم الموارد البشرية والوسائل العامة
رئيس مصلحة التجهيزات والبنيات التحتية بقسم التجهيزات

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

- 1- الموظفين المرسمين والأعون المتعاقدين العاملين بوزارة الداخلية، الذين توفر فيهم الشروط التالية:
-أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل؛
-أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
-أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلات (3) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- 2 - الموظفين المرسمين والأعون المتعاقدين العاملين بوزارة الداخلية، المزاولين في تاريخ هذا الإعلان، لمهام رئيس مصلحة.
- 3- الموظفين المرسمين والأعون المتعاقدين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل، المتوفرين على أقدمية لا تقل عن خمس عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يسجل الترشيح وجوبا على بوابة الترشيح الإلكتروني <https://depot.emploi-public.ma> وذلك خلال الفترة الممتدة من ... 9 غشت 2024 إلى ... 17 شتنبر 2024 على الساعة الثانية عشرة ليلًا.

يتكون ملف الترشيح، الذي يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ، من الوثائق التالية:

-طلب الترشيح;

-استماراة الترشيح مشفوعة بموافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته؛

-برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

ولا يقبل كل ترشيح لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو يرد بأي وسيلة غير الوسيلة المذكورة أعلاه.


المادة الخامسة: تتولى لجنة معينة بقرار السيد والي جهة بني ملال خنيفرة وعامل إقليم بني ملال عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma، ويصلق بمقر الكتابة العامة إقليم بني ملال وبمديرية الموارد البشرية بوزارة الداخلية وكذا في مقرات عمادات وأقاليم المملكة.

بني ملال، في 29 غشت 2024

عن وزير الداخلية وبتفويض منه

والى جهة بني ملال خنيفرة وعامل إقليم بني ملال



والى جهة بني ملال-خنيفرة
عامل إقليم بني ملال

امضاء: خطيب الهبيل